فليأت ندبا فان تعين طريقا لدفع المفسدة وجب اهله اى فليجامع
حليلته ليسكن ما به من حر الشهوة خوفا من استحكام دواعي فتنة النظر
فان البضع بالضم الفرج او الجماع واحد يعني الفروج متحدة المذاق
غير مختلفة عند الحذاق والبضع كما في المصباح وغيره يطلق على الفرج
والجماع وكلاهما سائغ هنا قال الزمخشري ومن الكناية بضع المراة
جامعها وباضعها بضاعا وملك بضعها اذا عقد عليها ومعها مثل
الذي معها اى معها فرج مثل فرج الاجنبية والتمييز بينهما من نفوخ
الشيطان وتزيينه ارشد من ابتلى بذلك الى ان يداويه بجماع
حليلته فان فيه تسلية عن المطلوب بجنسه ولان النظر يثير قوة
الشهوة فامر بتنقيصها وذلك ان اول النظر الموافقة ثم الميل ثم
المحبة ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس
والود للقلب والمحبة للفؤاد والهوى غلبة الحب والوله زيادة الهوى
فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر على دفع ميله خيف عليه ان يزيد
فيصير حبا ثم هوى موقعا في الفاحشة فامر الشارع باتيان حليلته
ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه
ويؤخذ منه ندب تكرر اتيانها ان لم يندفع باول مرة لاستيلاء
الميل على قلبه وانه يعجل ذلك ولا يمهل خوف المحذور ونقل
ابن الحاج عن بعضهم ان هذا مستحب استحبابا موكدا فانه يصون
به دينه لكن ينبغي ان يعلم ان المامور به هنا الوطئ بلا تفكر
في محاسن تلك الاجنبية اما لو وطئ حليلته متفكرا في تلك حتى
خيل لنفسه انه يطؤها فهذا غير مراد بالحديث وفيه خلاف ذهب
بعض المالكية الى حرمته فقال يحرم ان يجعل تلك الصورة بين
عينيه فانه نوع من الزنا كما قالوا فيما لو اخذ كوز ماء فصور
في نفسه انه خمر تشربه فان الماء يصير حراما وذهب جمع شافعية
الى حله لانه لم يخطر بباله عند ذلك التفكر والتخيل فعل زنا
ولا مقدماته فهو متناسي للوصف الذاتي متذكر للوصف العرضي
باعتبار تخيله ولا محذور فيه فان فرض انه ضم له قصد الزنا بتلك
الحسنا لو ظفر بها وصمم عليه حرم تنبيه يوخذ من التعليل انه
لو راى امرأة فمالت نفسه للفعل به ندب له اتيان حليلته وتكرار
لتنقص شهوته وتنكسر حدته خط عن ابن عمر قضية صنيع المولف
انه لم يخرجه احد من الستة وهو عجيب فقد رواه مسلم وابو داود

والترمذي

والترمذي في النكاح بمعناه من حديث جابر بالفاظ متقاربة ولفظ اكثرهم
اذا راى احدكم امراة فوقعت في قلبه فليعمد الى امراته فليواقعها فان ذلك
يرد ما في نفسه انتهى •
اذا راى احدكم باخيه في الدين بلا اى محنة او مصيبة في نحو دينه او بدنه
سمي بلاء لانه يبلي الجسم ويخلقه وربما اشتد فاهلكه فليحمد الله على
سلامته من مثله ويعتبر ويكف عن المناهي فانها سببه ويداب في العمل
الصالح فانه سبب كل خير ولا يسمعه ذلك اى بحيث لم يخش ان تكن البلا
عن محرم كمقطوع في سرقة لم يتب ثم ان تقييد الروية بكونها من اخيه
ليس لاخراج ندب الحمد لو راى المبتلى نحو كافر او عدو ومجاهر بل انما قيد
به لاجل قوله ولا يسمعه فلو راى المبتلى بغيره حمد واسمعه ابن النجار
الحافظ محب الدين محمد بن محمود البغدادي صاحب كتاب جنة الناظرين
في معرفة التابعين وذيل تاريخ بغداد والمعجم وغير ذلك عن جابر
ابن عبد الله •
اذا رايت الناس اى وجدتهم قد مرجت بميم وجيم مفتوحتين بينهما
راء مكسورة عهودهم جملة حالية اي اختلفت وفسدت وقلت
فيهم اسباب الديانات والامانات قال الزمخشري مرج وخرج اخوان
في معنى القلق والاضطراب يقال مرج الخاتم في يدي ومرجت العهود والامانات
اضطربت وفسدت ومنه المرجان لانه اخف الحب والعهود جمع عهد
وهو اليمين والامان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية قال
ابن الاثير ولا تخرج الاخبار الواردة فيه عن احد هذه المعاني وخفت
بالتشديد قلت من قولهم خف القوم قلوا اماناتهم جمع امانة ضد
الخيانة كما سبق وكانوا هكذا وبين الراوي ما وقعت عليه الاشارة
بقوله وشبك اى خلط بين اصابعه اي انامل اصابعه يريد به الاشارة
الى تموج بعضهم في بعض وتلبيس امر دينهم فلا يعرف الامين من الخائن
ولا البر من الفاجر فالزم بيتك يعني اعتزل الناس وانجمع عنهم في
مكانك الا لما لا بد منه واملك بقطع الهمزة وكسر اللام عليك لسانك
اى احفظه وصنه ولا تجره الا في ما لك لا عليك او امسكه عما لا يعنيك
قال الزمخشري من المجاز اخزن لسانك وسرك وخصه لان الاعضاء
تبع له فان استقام استقامت وان اعوج اعوجت كما مر وخذ ما تعرف
من امر الدين اى الزم فعل ما تعرف كونه حقا ودع اى اترك ما تنكر
من امر الناس المخالف للشرع وانظر الى تدبير الله فيهم بقلبك فانه

Copyright ... University